

الجريدة الرسمية

للجمهورية الإسلامية الموريتانية

نشرة نصف شهرية تصدر يومي 15 و 30 من كل شهر

15 سيتمبر 2004

السنة 46

العدد 1078

المحتوى

1 - قوانين وأوامر قانونية

04 يوليو 2004 قانون 2004- 110 يقضي بالمصادقة على اتفاقية اللجنة الافريقية للطاقة (AFREC) الموقعة من طرف رؤساء الدول والحكومات في الوحدة الافريقية بتاريخ 11 يوليو 2001

الاستلامية الموريتانية لاتفاقية استوكهولم حول الملوثات العضوية الثابتة، الموقعة بتاريخ

قانون 2004- 018 يسمح لرنيس الجمهورية بالمصادقة على انضمام الجمهورية	11 يوليو 2004
الاسلامية الموريتانية لبروتوكول قرطاجنة المتعلق بالسلامة الاحيانية للاتفاقية المتعلقة	
بالتنوع البيولوجي، الموقع بتاريخ 29 يناير 2000 بمونتريال (كندا)	
قانون 2004- 119 يسمح لرئيس الجمهورية بالمصادقة على الاتفاق بين الحكومات	11 يوليو 2004
المتعلق بالمدرسة العليا متعددة الجنسيات للإتصالات	
قانون 2004- 200 يسمح لرئيس الجمهورية بالمصادقة على الاتفاقية الموقعة بتاريخ 18	11 يوليو 2004
مايو 2001 في بروكسيل بين حكومة الجمهورية الاسلامية الموريتانية وحكومة جمهورية	
غانا حول تطوير وحماية الاستثمارات	
قانون 2004- 211 يسمح لرئيس الجمهورية بالمصادقة على الاتفاقية الموقعة بتاريخ 18	11 يوليو 2004
مايو 2001 في بروكسيل بين حكومة الجمهورية الاسلامية الموريتانية وحكومة جمهورية	
غينيا حول تطوير وحماية الاستثمارات	
قانون 2004- 220 يسمح لرئيس الجمهورية بالمصادقة على الاتفاقية الموقعة بتاريخ 18	11 يوليو 2004
مايو 2001 في بروكسيل بين حكومة الجمهورية الاسلامية الموريتانية وحكومة جمهورية	
الكاميرون حول تطوير وحماية الاستثمارات	
قانون 2004- 250 يسمح لرئيس الجمهورية بالمصادقة على الامر القانوني رقم 2004-	13 يوليو 2004
002 الصادر بتاريخ 21 ابريل 2004 المتعلق باتفاقية القرض الموقعة بتاريخ 8 مارس	
2004في انواكشوط بين حكومة الجمهورية الاسلامية الموريتانية والصندوق العربي	
للإنماء الاقتشُّادي والاجتماعي، والمخصصة للتمويل الجزئي لمشروع تزويد مدينة	
انواكشوط بالمياه الصالحة للشرب انطلاقا من النهر (أفطوط الساحلي)	
قانون 2004- 206 يسمح بالمصادقة على الامر القانوني رقم 2004- 300 الصادر بتاريخ	13 يوليو 2004
21 ابريل 2004 المتعلق باتفاقية القرض الموقعة بتاريخ 30 مارس 2004 في انواكشوط	
بين حكومة الجمهورية الاسلامية الموريتانية والصندوق الكويتي للتنمية الاقتصادية	
العربية، والمخصصة للتمويل الجزئي لمشروع تزويد مدينة انواكشوط بالمياه الصالحة	
لِلشَرب انطلاقًا من النهر (أفطوط الساحلي)	
قانون 2004- 227 يسمح لرنيس الجمهورية بالمصادقة على الاتفاقية الموقعة بتاريخ 25	13 يوليو 2004
ديسمبر 2003 في الدوحة بين حكومة الجمهورية الاسلامية الموريتانية وحكومة دولة قطر	
حول تطوير وحماية الاستثمارات	
قانون 2004- 228 يسمح لرنيس الجمهورية بالمصادقة على الاتفاقية الموقعة بتاريخ 5	13 يوليو 2004
ابريل 2003 في انواكشوط بين حكومة الجمهورية الاسلامية الموريتانية وحكومة	
الجمهورية الإيطالية حول تطوير وحماية الاستثمارات	

18 يوليو 2004 قانون 2004- (30) يقضي بالمصادقة على اتفاقية القرض الموقعة بتاريخ 22 مارس 2004 في روما بين حكومة الجمهورية الاسلامية الموريتانية والصندوق الدولي للتنمية الزراعية، والمخصصة لتمويل برنامج التنمية المستديمة للواحات

2 – مراسیم، مقررات، قرارات، تعمیمات

رناسة الجمهورية

,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,	صوص مختلفة
مرسوم 2004- 068 يقضي بالمصادقة، طبقا للمادة 60 من الدستور بأمر قانوني على	2004 يوليو 2004
اتفاقية القرض التي ستوقع بين حكومة الجمهورية الاسلامية الموريتانية والصندوق	
العربي للإنماء الاقتصادي والاجتماعي والخصصة لتمويل مشروع توسعة محطة توليد	
كهرباء انواڏييو	
مرسوم 2004- 069 يقضي بالمصادقة، طبقا فلمادة 60 من الدستور بأمر قانوني على	2004 يوليو 2004
اتفاقية القرض التي ستوقع بين حكومة الجمهورية الاسلامية الموريتانية والرابطة الدولية	
للتنمية والمخصصة لتمويل مشروع تطوير التعليم العالي	
مرسوم 2004- 070 يقضي بالمصادقة على الامر القانوني رقم 2004- 002 الصادر	2004 يوليو 2004
بتاريخ 21 ابريل 2004 القاضي بالمصادقة على اتفاقية القرض الموقعة بتاريخ 18 مارس	
2004 في انواكشوط بين حكومة الجمهورية الاسلامية الموريتانية والصندوق العربي	
للإنماء الاقتصادي والاجتماعي، والمخصصة للتمويل الجزئي لمشروع تزويد مدينة	
انواكشوط بالمياه الصالحة للشرب انطلاقا من النهر (أفطوط الساحلي)	
مرسوم 2004- 071 يقضي بالمصادقة على الامر القانوني رقم 2004- 003 الصادر	2004 يوليو 2004
بتاريخ 21 ابريل 2004 القاضي بالمصادقة على اتفاقية القرض الموقعة بتاريخ 30 مارس	
2004 في انواكشوط بين حكومة الجمهورية الاسلامية الموريتانية والصندوق الكويتي	
للتنمية الاقتصادية العربية، والمخصصة للتمويل الجزئي لمشروع تزويد مدينة انواكشوط	
بالمياه الصالحة للشرب انطلاقا من النهر (أفطوط الساحلي)	
مرسوم رقم 2004- 072 يقضي بالمصاقة على اتفاقية القرض الموقعة بتاريخ 22 مارس	2004 يوليو 2004
2004 في روما بين حكومة الجمهورية الاسلامية الموريتانية والصندوق الدولي للتنمية	
الزراعية المخصصة لتمويل برنامج التنمية المستديم للواحات	
مرسوم رقم 2004- 073 يقضي بالمصاقة على الامر القانوني رقم 2004- 001 الصادر	2004 يوليو 2004
بتاريخ 16 مارس 2004 القاضي بالمصادقة على اتفاقية القرض الموقعة بتاريخ 15	
اكتوبر 2003 في جدة بين حكومة الجمهورية الاسلاميّة الموريتانية والبنك الاسلامي	
للتنمية، والمخصصة للتمويل الجزئي لمشروع تزويد مدينة انواكشوط بالمياه الصالحة	
الترب المقامن الذي (أفطه ط السام)	

مرسوم رقم2004- 074 يقضى بالمصافّة على الاسر القالوني رقم 2004- 004 الصادر	25 يوثنو 2004
بشريخ 27 منايو 2004 القاضي بالمصادقة على البرنامج التعاقدي للفترة 2004- 2006	
الموقع بستاريخ 22 مسارس 2004 فيلى الوكشيوط بينن حكومية الجمهوريية الاستلامية	
الموريتانية والموسسة الوطنية لصيانة الطرق (دو هر هر ط)	
مرسوم رقم2004- 075 يقضى بالمصافة على اتفاقية القرض الموقعة بتاريخ 23 ابريل	25 برئيو 2004
2004 في واشنطن بين حكومة الجمهورية الاسلامية الموريتانية والرابطة الدولية للتنمية	
والهادفة الى تمويل مشروع التنمية الريقة الجماعية.	
مرسوم رقم 2004- 076 يقضى بالمصافحة على الفاقية القرض الموقعة بتاريخ 16 يونيو	25 بوئيو 211114
20014 في الواكشوط بين حكومة الجمهورية الاسلامية الموريتالية والصندوق السعودي	
للتنمية، والمخصصة للتمويل الجزئي لمشروع تزويد مدينة انواكشوط بالمياد الصالحة	
ننشرب انطقا من النهر (افطوط الساحثي)	
مرسوم رقم 2004- 177) يقضى بالمصافّة، طبقًا للمادة (6) من الدستور بامر القانوني على	2004 45.25
اتفاقية القرض اللتى ستوقع بين حكومة الجمهورية الاسلامية الموريتانية وصندوق	
القروض الرسمية للملكة الاسبانية والمخصصة للتمويل التكميلي للجزء (1) من مشروع	
تأمين النموين بالمنتجات البترونية	
الوزارة الأولمي	
الوزاز فالفوشي	لصوص لنظيمية
مرسوم رقم 2004- 078 يتعلق بالمصادقة على حسابات البلك المركزي الموريتاني للسلة	2004 決步25
المالية: 2003	
وزارة الشوون الخارجية والتعاون	
	المدومي مختلفة
مرسوم رقم 2004- 060) يقضي بتعيين سفير باوتاه ا	
مرسوم رقم 2004- 61) يقضى بتعيين رئيس بعثة	18 يونيو 2004
وزارة العدل	
	لتلوث مختلفه
مرسوم رقم 2004- 066 يقضى بتعيين بعض الموظفين	التسوص مختلفة الم

368

وزارة االداخلية والبريد والمواصلات

25 يونيو 2004 مرسوم رقم 2004- 667 يقضي بانشاء مديرية مركزية لمحاربة الجرائم الاقتصادية

لصوص تظيمية

وزارة المالية

	نصوص مختلفة
مرسوم رقم 2001- 063 يقضي بمنح نهاني لقطعة ارضية في انو اكشوط لصالح جمعية	18 يوليو 2004
فير سكن لانق لكل اسرة موريتانية ((ATOIT))	الادخار من اجل تو
وزارة المصيد والاقتصاد البحري	
	نصوص مختلفة
مرسوم رقم 2004- 064 يتضمن تعيين رئيس واعضاء مجلس ادارة مؤسسة ميناء خليج	18 يوليو 2004
الراحة الراحة الراحة المراحة ا	
وزارة الصحة والسوون الاجتماعية	
	نصوص تنظيمية
مقرر رقم 457 المتضمن انشاء وحدة تنسيق قطاعية للكفاح ضد الامراض المنتقلة عن	06 ابريل 2004
طريق الجنس وفيروس مرض السيدا	
	نصوص مختلفة
مرسوم رقم 2004- 062 يتضمن تعيين رئيس واعضاء مجلس ادارة مركز الاستطباب	18 يوليو 2004
بنو اذيبو	
وزارة التقافة والتغباب والرياضة	
	نصوص مختلفة
مرسوم رقم 2004- 065 يقضي بتعيين رئيس واعضاء مجلس ادارة المعهد الموريتاني	18 يوليو 2004

III - اشىعارات IV - اعلانات

للبحث العلمي العلم العلمي العلم ا

العربية الرئسية للجمهورية الإسلامية النوريتانية بتاريخ ١٦ سبتنبر 2004

- قوانين وأوامر قانونية

بعد مصادقة الجمعية الوطنية ومجنس الشبوخ

يصدر رسس الجمهورية القانون التالي:

روسناء الندول والحكومنات في الوحندة الافتريقية 2004 بِفَضَــي بالمصــادقة عــلى اتفاقيــة اللجـنة الإفريقية للطاقة (AFREC) الموقعة من طرف قانون رقع 2004- 014 صيادر بيتاريخ 14 يوليو

بعد مصادقة الجمعية الوطنية ومجلس الشيوخ بتاريخ 11 يوليو 2001 بلوساكا (زانمبيا).

يصدر رنيس الجمهورية القانون التالي:

المادة الشانية: ينشر هذا القانون وفق اجراءات

الاستعجال وينفذ باعتباره قانونا للدولة.

الثابستة، الموقعسة بستاريخ 22 مسايو 2001

باستوكهونم (السويد).

لإتفاقية استوكهولم حول الملوثات العضوية

على انضحام الجمهورية الاسلامية الموريتانية المادة الاولي: يسمح لرنيس الجمهورية بالمصادقة

على اتفاقية اللجنة الأفريقية للطاقة (AFREC) المادة الاولى: يسمح لرنيس الجمهورية بالمصادقة الموقعة من طرف رؤساء الدول والحكومات في

معاوية ولدسيد احمد الطايع

رنيس الجمهورية

الاستاذ اسغير وند اميارك

لوزير الاول

الوحدة الافريقية بتاريخ 11 يوليو 2001 بلوساكا المادة الثانية: ينشر هذا القانون وفق اجراءات الاستعجال وينفذ باعتباره قانونا للدولة. (ز انمبيا).

معاوية ولد سبد احمد الطايع رنيس الجمهورية

الاستاذ اسغير ولد امبارك الوزير الاول

بعد مصادقة الجمعية الوطنية ومجلس الشيوخ

يصدر رسيس الجمهورية القانون التالى:

للاتفاقية المتعلقة بالتنوع النيولوجي، الموقع

بناريخ 29 يناير 2000 بمونتريال (كندا).

لبروتوكول قرطاجنة المتعلق بالسلامة الاحيانية

انضسمام الجمهوريسة الاسسلامية الموريستانية

2004 يسمح لربيس الجمهورية بالمصادقة على

قانون رقع 2004- 018 صادر بناريخ 11 يوليو

استوكهولم حول الملوثات العضوية الثابتة، الموقعة

بتاريخ 22 مايو 2004 باستوكهونم (السويد).

2004 يسمح لنرنيس الجمهورية بالمصنادقة على

انضمام الجمهورية الاسلامية المورينانية لاتفاقية

قانون رقِم 2004- 016 صادر بناريخ 55 يوليو

لبروتوكول فرطاجنة المتعلق بالسالامة الاحيانية على انضمام الجمهورية الاستلامية الموريتانية المادة الاولى: يسمح لرنيس الجمهورية بالمصادقة 370

للاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي، الموقع بتاريخ 29 يناير 2000 بمونتريال (كندا).

المادة الثانية: ينشر هذا القانون وفق اجراءات الاستعجال وينفذ باعتباره قانونا للدولة.

> رىيس الجمهورية معاوية ولد سيد احمد الطايع

الوزير الاول الاستاذ اسغير ولد امبارك

قانون رقم 2004- 019 صادر بتاريخ 11 يوليو 2004 يسمح لرنيس الجمهورية بالمصادقة على الاتفاق بين الحكومات المتعلق بالمدرسة العليا متعددة الجنسيات للإتصالات.

المادة الاولى: يسمح لرئيس الجمهورية بالمصادقة على الاتفاق بين الحكومات المتعلق بالمدرسة العليا متعددة الجنسيات للإتصالات، الموقع عليه في كوناكري بتاريخ 4 يوليو 2001.

بعد مصادقة الجمعية الوطنية ومجلس الشيوخ يصدر ربيس الجمهورية القانون التالي:

المادة التأنية: ينشر هذا القانون وفق اجراءات الاستعجال وينفذ باعتباره قانونا للدولة.

رنيس الجمهورية معاوية ولد سيد احمد الطايع

الوزير الاول الاستاذ اسغير ولد امبارك

قانون رقم 2004- (20) صادر بتاريخ 11 يوليو 1004 بسمح لريس الجمهورية بالمصادقة على الاتفاقية الموقعة بتاريخ 28 مايو 2001 في بروكسيل بين حكومة الجمهورية الاسلامية الموريتانية وحكومة جمهورية غانا حول تطوير وحماية الاستثمارات.

بعد مصادقة الجمعية الوطنية ومجلس الشيوخ يصدر رئيس الجمهورية القانون التالي:

المسادة الاولى: يسرخص لسرنيس الجمهوريسة بالمصادقة على الاتفاقية الموقعة بتاريخ 18 مايو 1001 في بروكسيل بين حكومة الجمهورية الاسلامية الموريتانية وحكومة جمهورية غانا حول تطوير وحماية الاستثمارات

المادة المتانية: ينشر هذا القانون وفق اجراءات الاستعجال وينفذ باعتباره قانونا للدولة.

رنيس الجمهورية معاوية ولد سيد احمد الطايع

الوزير الاول الاستاذ اسغير ولد امبارك

قانون رقم 2004- 201 صادر بتاريخ 11 يوليو 2004 يسمح لرئيس الجمهورية بالمصادقة على الاتفاقية الموقعة بستاريخ 18 مايو 2001 في بروكسيل بين حكومة الجمهورية الاسلامية الموريتانية وحكومة جمهورية غينيا حول تطوير وحماية الاستثمارات.

بعد مصادقة الجمعية الوطنية ومجلس الشيوخ يصدر ربيس الجمهورية القانون التاني:

المسادة الاولى: يسرخص لسربيس الجمهوريسة بالمصادقة على الاتفاقية الموقعة بتاريخ 28 مايو 1001 فسي بروكسيل بيسن حدرسة الجمهوريسة الاسلامية الموريتانية وحكوسة جمهورية غينيا حول تطوير وحماية الاستثمارات.

المادة التأنية: ينشر هذا القانون وفق اجراءات الاستعجال وينفذ باعتباره قانونا للدولة.

رنيس الجمهورية معاوية ولد سيد احمد الطايع

الوزير الاول الاستاد اسغير ولد امبارك

قانون رقم 2004- 220 صادر بتاريخ 11 يوليو 4004 يسمح لرئيس الجمهورية بالمصادقة على الاتفاقية الموقعة بتاريخ 18 مايو 2001 في بروكسيل بين حكومة الجمهورية الاسلامية الموريتانية وحكومة جمهورية الكاميرون حول تطوير وحماية الاستثمارات.

بعد مصادقة الجمعية الوطنية ومجلس السليوخ يصدر رئيس الجمهوريةالقانون التالى:

المسادة الاولى: يسرخص لسرنيس الجمهوريسة بالمصادقة على الاتفاقية الموقعة بتاريخ 18 مايو 2001 في بروكسيل بين حكومة الجمهورية الاسلامية المورياتانية وحكومة جمهوريسة الكاميرون حول تطوير وحماية الاستثمارات.

بعد مصادقة الجمعية الوطنية ومجلس الشيوخ يصدر رئيس الجمهورية القانون التالي:

المادة التأنية: ينشر هذا القانون وفق اجراءات الاستعجال وينفذ باعتباره قانونا للدولة.

> رنيس الجمهورية معاوية ولد سيد احمد الطايع

الوزير الاول الاستاذ اسغير ولد امبارك

قانون رقم 2004- 200 صادر بتاريخ 13 يوليو 2004 يسمح لرئيس الجمهورية بالمصادقة على الامر القانوني رقم 2004- 200 الصادر بتاريخ 12 ابريل 2004 المتعلق باتفاقية القرض الموقعة بتاريخ 18 مارس 2004 في انواكشوط بين حكومة الجمهورية الاسلامية الموريتانية والصندوق العسربي للانماء الاقتصادي والاجتماعي، والمخصصة للتمويل الجرني لمشروع تزويد مدينة انواكشوط بالمياه الصالحة للشرب انطلاقا من النهر (أفطوط الساحلي).

بعد مصادقة الجمعية الوطنية ومجلس الشيوخ يصدر ربيس الجمهورية القانون التالي:

المادة الاولى: يسمح لرئيس الجمهورية بالمصادقة على الاسر القانوني رقم 2004- 002 الصادر بتاريخ 12 ابريل 2004 المتعلق باتفاقية القرض الموقعة بتاريخ 18 مارس 2004 في انواكشوط بين حكومة الجمهورية الاسلامية الموريتانية والصندوق العسربي للإنماء الاقتصادي

والصندوق الكويتي للتنمية الاقتصادية العربية، بمبلغ عشرة ملايين (10.000,000) دينار كويتي، والمخصصة للتمويل الجزني لمشروع تزويد مدينة الواكشوط بالمياد الصالحة للشرب انظلاقا من النهر (أفطوط الساحلي).

المادة الشانية: ينشر هذا القانون وفق اجراءات الاستعجال وينفذ باعتباره قانونا للدولة.

ريس الجمهورية معاوية ولد سيد احمد الطايع

الوزير الاول الاستاذ اسغير وند اصبارك

قانون رقم 2001- 027 صادر بتاريخ 13 يوليو 2001 الإتفاقية الموقعة بتاريخ 25 ديسمبر 2003 في الاوحة بلاوحة الاسلامية الدوحة بين حكومة الجمهورية الاسلامية الموريتانية وحكومة دولة قطر حول تطوير وحماية الاستثمارات.

بعد مصادقة الجمعية الوطنية ومجلس الشيوخ يصدر رئيس الجمهورية القانون التالي:

بالمياه الصالحة للشرب انطلاقا من النهر (أفطوط

المسادة الاولى: يسرخص لسرنيس الجمهوريسة بالمصادقة على الاتفاقية الموقعة بساريخ 25 ديسمبر 2003 في الدوحة بين حكومة الجمهورية الاستثمارات.

بعد مصادقة الجمعية الوطنية ومجلس الشيوخ يصدر رئيس الجمهورية القانون التالي:

ببن حكومة الجمهورية الاسلامية الموريتانية

الموقعة بتاريخ 30 مارس 2004 في انواكشوط

بناريخ 21 ابريل 2004 المتعلق باتفاقية القرض

على الامير القانوني رقم 2004- 003 الصيادر

المادة الاولى: يسمح لرنيس الجمهورية بالمصادقة

ديسنار كويستي والمخصصة للستمويل الجسزني المشروع تزويد مدينة انواكشوط بالمياه الصالحة للشرب انطلاقا من النهر (افطوط الساحلي). المسادة الشانية: ينشر هذا القانون وفق اجراءات الاستعجال وينفذ باعتباره قانونا للدولة.

والاجتماعي، بمبلغ ثلاثين مليون (30.000.000)

رنيس الجمهورية معاوية ولد سيد احمد الطابع

الإستاذ اسغير وند امبارك

الوزير الاول

قانون رقم 2004- 200 صادر بتاريخ 13 يوليو 2004 على الامر القانوني رقم 2004 2004 بتاريخ 13 ابسريل 2004 2004 المتعلق باتفاقية القرض الموقعة بتاريخ 30 المتعلق باتفاقية القرض الموقعة بتاريخ مكومة المتعهورية الاسلامية الموريتانية و الصندوق الكويتي للتنمية الاقتصادية العربية، والمخصصة المتعويل الجزني لمشروع تزويد مدينة انو اكشوط

بعد مصادقة الجمعية الوطنية ومجلس الشيوخ يصدر رئيس الجمهوريةالقانون التالي:

قانون رقم 2004- 030 صادر بتاريخ 18 يوليو الموقعة بتاريخ 20 مارس 2004 في روما بين الموسة 2004 في روما بين حكومسة الجمهورية الاسسلامية الموريستانية والصندوق الدولي للتنمية الزراعية، والمخصصة لتمويل برنامج التنمية المستديمة للواحات.

بعد مصادقة الجمعية الوطنية ومجلس الشيوخ يصدر رئيس الجمهورية القانون التالي:

لصادة الاولى: يسمح لرئيس الجمهورية بالمصادقة على اتفاقية القرض الموقعة بتاريخ 22 مارس 2004 في روما بين حكومة الجمهورية الاسلامية الموريتانية والصندوق الدولي للتنمية الزراعية، بمبلغ سبعة ملايين وتسعمانة ألف (7.900.000) من حقوق السحب الخاصة والمخصصة لتمويل برنامج التنمية المستديمة للواحات.

المادة الثانية: ينشر هذا القانون وفق اجراءات الاستعجال وينفذ باعتباره قانونا للدولة.

رنيس الجمهورية معاوية ولد سيد احمد الطايع

الوزير الاون الاستاذ اسغير ولد امبارك

2 - مراسيم، مقررات، قرارات، تعميمات

رئاسة الجمهورية

مرسوم رقم 2004- 608 صادر بتاريخ 25 يوليو 2004 يقضى بالمصادقة، طبقا للمادة 60 من الدستور بأمر قانوني على اتفاقية القرض التي

> <u>نمادة الثانية: ينشر هذا القانون وفق اجراءات</u> الاستعجال وينفذ باعتباره قانونا للدولة.

ونيس الجمهورية معاوية ولد سيد احمد الطايع

اتوزیر الاون الاستاد اسغیر ولد امبارك

قانون رقم 2004- 200 صادر بتاريخ 13 يوليو 2004 يسمح لرئيس الجمهورية بالمصادقة على الاتفاقية على الاتفاقية الموقعة بتاريخ 13 البريل 2003 في انواكشوط بين حكومة الجمهورية الاسلامية الموريتانية وحكومة جمهورية الايطالية حول تطوير وحماية الاستثمارات.

بعد مصادقة الجمعية الوطنية ومجلس الشيوخ يصدر رئيس الجمهوريةالقانون التالي:

المسادة الاولى: يسرخص لسرنيس الجمهوريسة بالمصادقة على الاتفاقية الموقعة بتاريخ 5 ابريل 2003 في انواكشوط بين حكومة الجمهورية الاسلامية الموريسةانية وحكومة الجمهوريسة الإيطالية حول تطوير وحماية الاستثمارات.

المادة الثانية: يتشر هذا القانون وفق اجراءات الاستعجال وينفذ باعتباره قانونا للدولة.

رنيس الجمهورية معاوية ولد سيد احمد الطايع

الوزير الاول الاستاد اسغير ولد اميارك

2004 على اتفاقية القرض اللتي ستوقع بين حكومة الموريستانية والرابطة الدولية للتنمية بمبلغ عشرة ملايين ومائتي الف (10.200.000) وحدة من حقوق السحب الخاص والمخصصة لتمويل مشروع لتطوير التعليم العالي

لمادة الثانية: سيقدم المرسوم القاضي بالمصادقة على الامر القانوني الذي تم اعتماده وفقا للمادة الاونى اعلاه إمام البرلمان في اجل اقصاه 31 دجمبر 2001.

المادة الثالثة: ينشر هذا المرسوم وفق اجراءات الاستعجال.

مرسوم رقم 2004- 070 صادر بتاريخ 25 يوليو 2004 وقم 2004 وقم 2004 وقم 2004 وقم 2004 وقم 2004 وقم 2004 المصادقة على الفاقية القرض الموقعة القاضي بالمصادقة على اتفاقية القرض الموقعة بتاريخ 18 مسارس 2004 في انواكشنوط بين والحسندوق العسربي للانمساء الاقتصسادي والحسندوق العسربي للانمساء الاقتصسادي الأجستماعي، والمخصصة للستمويل الجنزني لمشروع تزويد مدينة انواكشوط بالمياه الصالحة للشرب انظلاقا من النهر (أفظوط الساحلي).

لمادة الاولى: يصادق على الأمر القانوني، رقم 2004 - 2004 الصادر بتاريخ 21 ابريل 2004 القاضي بالمصادقة على اتفاقية القرض الموقعة بتارخ 38 مسارس 2004 فسي انواكتسوط بين

ستوقع بين حكومة الجمهورية الاسلامية الموريثة والصندوق العربي للاتماء الاقتصادي والاجتماعي والمخصصة لتمويل مشروع توسعة

المسادة الاولى: يصادق، بأمر قانوني، وذلك حتى افتتاح الدورة البرلمانية ما بين نوفمبر - دجمبر حكومسة المورسة المسلامية المورستانية والصندوق العربي للإلماء الاقتصادي والاجتماعي والمخصصة لتمويل مشروع توسعة محظة توليد كهرباء انواذيبو.

المادة التأنية: سيقدم مشروع المرسوم القاضي بالمصادقة على الامر القانوني الذي تم اعتماده وفقا للمادة الاولى اعلاه اميام البرلمان في اجل اقصاه 15 دجمبر 2004.

المادة الثالثة: ينشر هذا المرسوم وفق اجراءات الاستعجال.

مرسوم رقم 2001- 060 صادر بتاريخ 25 يوليو 2004 الدستور بأمر قانوني على اتفاقية القرض التي الدستوقع بين حكومة الجمهورية الاسالمية الموريتانية والرابطة الدولية للتنمية والمخصصة لتدويل مشروع تطوير التعليم العالي.

المسادة الاولى: يصادق، بأمر قانوني، وذلك حتى افتتاح الدورة البرلمانية ما بين نوفمبر - دجمبر

حكومة الجمهورية الاسلمية الموريتانية والصندوق العسربي للإنمساء الاقتصادي والاجتماعي، والمخصصة للتمويل الجزئي لمشروع تزويد مدينة انواكشوط بالمياه الصالحة للشرب انطلاقا من النهر (أفطوط الساحلي).

المادة 2: ينشر هذا المرسوم وفق اجراءات الاستعجال.

مرسوم رقم 2004- 171) صادر بتاريخ 25 يونيو 2004 يقضي بالمصادقة على الامر القانوني رقم 2004- 2004 الصادر بتاريخ 11 ابريل 2004 القاضي بالمصادقة على اتفاقية القرض الموقعة بتاريخ 30 مارس 2004 في انواكشوط بين حكومة الجمهورية الاسلمية الموريتانية والصندوق الكويتي للتنمية الاقتصادية العربية، والمخصصة للتمويل الجزئي لمشروع تنزويد مدينة انواكشوط بالمياه الصالحة للشرب انطلاقا من النهر (أفطوط الساحلي).

المادة الاولى: يصادق، على الاصر القانوني رقم 2004- 300 الصادر بتاريخ 21 ابريل 2004 القاضي بالمصادقة على اتفاقية القرض الموقعة بتاريخ (3 مارس 4004 قبي انواكشوط بين حكومة الجمهورية الاسلمية الموريستانية والصندوق الكويتي للتنمية الاقتصادية العربية، بمبلغ عشرة ميين (10.000.000) دينار كويتي والمخصصة للتمويل الجزئي لمشروع تزويد مدينة انواكشوط بالمياه الصالحة للشرب انطلاقا من النهر (أفطوط الساحلي).

المادة 2: ينشر هذا المرسوم وفق اجراءات الاستعجال.

مرسوم رقم 100- 170 صادر بتاريخ 25 يوليو 100 يقضي بالمصاقة على اتفاقية القرض الموقعة بتاريخ 22 مارس 2004 في روما بين حكومة الجمهورية الاسلامية الموريتانية والصندوق الدولي للتنمية الزراعية والمخصصة لتمويل برنامج التنمية المستديمة للواحات.

المسادة الاولى: يصسادقة، عسلى اتفاقيسة القسرض الموقعة بتاريخ 22 مارس 2004 في روما بين حكومسة الجمهوريسة الاسسلامية الموريستانية والصندوق الدولي للتنمية الزراعية بمبلغ سبعة ملايين وتسعمائة الاف (7.900.000) وحقوق السحب الخاصة، المخصصة لتمويل برنامج التنمية المستديم للواحات.

المادة 2: ينشر هذا المرسوم وفق اجراءات الاستعجال.

مرسوم رقم 2004- 073 صادر بتاريخ 25 يوليو 2004 يقضي بالمصاقة على الامر القانوني رقم 2004 - 100 الصادر بتاريخ 16 مارس 2004 القاضي بالمصادقة على اتفاقية القرض الموقعة بتاريخ 15 اكتوبر 2003 في جدة بين حكومة الجمهورية الاسلامية الموريتانية والبنك الاسلامي للتنمية، والمخصصة للتمويل الجزئي لمشروع تزويد مدينة انواكشوط بالمياه الصالحة للشرب انطلاقا من النهر (أفطوط الساحلي).

المادة الاولى: يصادق، على الامر القانونى رقم 2004-100 الصادر بتاريخ 16 مارس 2004 القاضي بالمصادقة على اتفاقية القرض الموقعة بتاريخ 15 اكتوبر 2003 في جدة بين حكومة الجمهورية الاسلامية الموريتانية والبنك الاسلامي للتنمية، بمبلغ سبعة ملايين (7.000.000) دينار اسلامي، والمخصصة لتمويل الجزئي لمشروع تزويد مدينة انواكشوط بالمياه الصالحة للشرب انطقا من النهر (افطوط الساحلي).

المسادة 2: ينشر هذا المرسود وفق اجراءات الاستعجال.

مرسوم رقم 2004- 074 صادر بتاريخ 25 يونيو 2004 يقضي بالمصاقة على الامر القانوني رقم 2004- 004 الصادر بتاريخ 27 مايو 2004 القاضي بالمصادقة على البرنامج البتعاقدي للفيرة القاضي بالمصادقة على البرنامج البتعاقدي للفيرة 2004- 2006 الموقع بتاريخ 22 مارس 2004 في انوكشوط بين حكومة الجمهورية الاسلامية الموريتانية و الموسسة الوطنية لصيانة الطرق (م.و.ص.ط).

المسادة الاولى: يصادق، على الامسر قسانوني رقبم 4-004 لصادر بتاريخ 27 مسايو القاضى بالمصادقة على البرنامج التعاقدي الفترة 4004-2006 الموقع بستاريخ 22 مسارس 2004 فسي انوكشوط بين حكومة الجمهورية الاسلامية الموريتانية والمؤسسة الوطنية لصيانة الطرق (م.و.ص.ط).

المادة 2: ينسَّر هذا المرسوم وفيق اجراءات الاستعجال.

مرسوم رقم 2004- 200 صادر بتاريخ 25 يوليو 2004 يقضى بالمصاقة على اتفاقية القرض الموقعة بتاريخ 23 ابريل 2004 في واشنطن بين حكومة الجمهورية الاسلامية الموريستانية والسرابطة الدونية للتنمية والهادفة الى تمويسل مشروع التنمية الريفة الجماعية.

المادة الاولى: يصادق، على اتفاقية القرض الموقعة بتاريخ 23 ابريل 2004 في واشنطن بين حكومة الجمهوريسة الاسلامية الموريستانية والسرابطة السولية للتنمية بمبلغ ثلاثين مليون وماسة الف السدولية للتنمية بمبلغ ثلاثين مليون وماسة الف والهادفية الى تمويل مشروع التنمية الريفة

المادة 2: ينشر هذا المرسوم وفق اجراءات الاستعجال.

مرسوم رقم 2004- 076 صادر بتاريخ 25 يوليو 1004 يقضي بالمصاقة على اتفاقية القرض الموقعة بتاريخ 16 يونيو 2004 في انواكشوط بين حكومة الجمهورية الاسلامية الموريتانية والصندوق السعودي للتنمية، والمخصصة للتمويل الجزئي لمشروع تزويد مدينة انواكشوط بالمياد الصالحة للشرب انطقلا من النهر (أفطوط الساحلي).

المادة الاولى: يصادق، على اتفاقية القرض الموقعة بتاريخ 16 يونيو 2004 في انو اكشوط بين حكومة الجمهورية الاسلامية الموريتانية و الصندوق السعودي للتنمية، بمبلغ مائة و عشريان مليون (120.000.000) ريال سعودي و المخصصة لتمويل الجزيي لمشروع تزويد مدينة انواكشوط

الصادة الاولى: يتم اقرار مداولات الجمعية العامة 2004/05/31 النبنك المركزي الموريتاني بتاريخ: 31/05/31 وحساب المتعلقة السنوية وحساب المستغلال العام وحساب النبتائج للبنك المركزي الموريتاني للقترة من فاتح يناير 2003 الى 31 ديسمبر 2003 والمرفقة بهذا المرسوم.

المادة 2: يكلف محافظ البنك المركزي الموريتاني بتنفيذ هذا المرسوم الذي سيتم تسجيله ونشره في الجريدة الرسمية.

وزارة الشؤون الخارجية والتعاون

نصوص مختلفة مرسوم رقم 2004- 060 صادر بتاريخ 18 يوليو 2004 يقضي بتعيين سفير باوتاوا.

المسادة الاولى: يستم اعتبارا مسن 2004/07/07 تعيين السيد/ محفوظ ولد ددآش، الرقم الاستدلالي وكام 95033 المستدلالي وكامل السناذ تعليم عالي، سفيرا فوق العادة وكامل السلطة للجمهورية الاسلامية الموريتانية لدى كندا، مقيما باوتاوا.

<u>لمادة الـثانية: ينشر هذا المرسوم في الجريد:</u> الرسمية للجمهورية الاسلامية الموريثانية

مرسوم رقع 2004- 061 حسادر جشاريخ 18 يوليو 2004 يقضي بتعيين رئيسي يعشة

النادة الاولى: يعين الموظفون التالية اسماوهم، طنبقا للبيانات التالية:

سسفير فوق العسادة وكسامل السسلطة للجمهورية الاستالمية الموريتانية لمدى الممكلة المغربية، مقيما بالرباط اعتبارا مج

> بالمياه الصالحة للشرب انطقا من النهر (أفطوط الساحلي).

<u>المادة الثالثة: ينشر هذا المرسوم وفق اجراءات</u> الاستعجال.

مرسوم رقم201-077 صادر بتاريخ 25 يوليو 2004 المصافة، طبقا للمادة 60 مسن 2004 يقضي بالمصافة، طبقا للمادة 60 مسن الدستور بأمر قانوني على اتفاقية القرض التي المصندوق القروض الرسمية للملكة الاسبانية والمخصصة للتمويل التكمي لي للجزء (1) مسن مشره عتامه، التمويل التكمي لي للجزء (1) مسن

مشروع تأمين التموين بالمنتجات البترولية. المسادة الاولى: يصادق، بأمر قانوني ودق هي حتى افتتاح الدورة البرلمانية ما بين نوفمبر - دجمبر الجمهورية الاسلامية الموريتانية وصندوق القروض الرسمية المسائية والمخصصة المتمويل المتكميلي للجزء (1) من مشروع تأمين المتموين بالمنتجات البترولية.

المادة الثانية: سبقدم مشروع المرسوم القاضي بالمصادقة على الامر القانوني الذي تم اعتماده وفقا للمادة الاولى اعلاه المام البرلمان في اجل اقصاه 31 دجمير 2004. المادة الثالثة: ينشر هذا المرسوم وفق اجراءات الاستعجال.

انوزارة الأولى

نصوص تنظيمية مرسوم رقم 2001- 078 صادر بتاريخ 25 يوليو 2004 يتعلق بالمصادقة على حسابات البائك المركزي الموزيتاني نسنة المالية: 2003.

من 2004/05/12م: السيد/ شياخ ولد اعلى ، السرقم الاستدلالي: 55211 مهندس في الهندسة المدنية والتقنيات الصناعية.

- سفير فوق العادة وكامل السلطة للدى للجمهورية الاسلامية الموريتانية للدى جمهورية مصر العربية، مقيما بالقاهرة، اعتبارا من 2004/06/02م:
- السيد/ سيدي محمد ولد محمد فال، الرقم الاستدلالي: 64592 H اداري.

المادة الثانية: ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الاسلامية الموريتانية.

وزارة العدل

مرسىوم رقم 2004- 066 صادر بتاريخ 18 يوليو 2004 يقضى بتعيين بعض الموظفين.

المادة الاولى: يتم تعيين الموظفين التالية اسماؤهم في وزارة العدل طبقا للبيانات الواردة أدناه:

ديوان الوزير

- مستشار: السبيد محمد محمود ولد سيديا، قاض الرقم الاستدلالي 49361 المفتشية العامة للإدارة القضائية والسجون
- المفتش العام: السيد محمد عبد الرحمن ولد محمد الامين، قاض الرقم الاستدلالي 45031 W

الادارة المركزية

ادارة الدراسات والاصلاح والتشريع

المديسر: السيد شسريف المخستار ولسد بالاشسريف، قاض الرقسم الاستدلاليي 8 32125.

ادارة السجون والشؤون الجنانية

- المدير سيدي مولود ولد ابراهيم، الرقم الاستدلالي 46052 اداري مدني، مدير ادارة الشوون الادارية والمالية بوزارة الداخلية والبريد المواصلات سابقا.

ادراة الشوون الادارية والمالية

- المدير: التراد ولد محمد الامين، قاض الرقم الاستدلالي \$ 45028 مفتش عام مساعد للإداة القضائية والسجون سابقا المادة 2: ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية.

وزارة الداخلية والبريد والمواصلات

نصوص تنظيمة

مرسوم رقم 2004- 067 صادر بتاريخ 25 يوليو 2004 يقضي بانشاء مديرية مركزية لمحاربة الجرائم الاقتصادية والمالية.

المادة الأولى: تنشا ضمن الإدارة العامة للأمن الوطني، مديرية مركزية تدعى المديرية المركزية لمحاربة الجرائم الاقتصادية و المالية.

- . المادة 2: تكلف المديرية المركزية لمحاربة الجرائم الاقتصادية والمالية بالبحث عن الجرائم التالية وقمعها:
- الجرائم ذات الطابع الاقتصادي أو التجاري أو المتخصص أو المالي المرتبطة بالإجرام المتخصص أو المنظم
 - غسل الأموال،
 - الجرائم المتعلقة بقانون الأعمال،
- الامساس بقوانين الشركات
 والإفلاس والجنح المماثلة لذلك،
 - تزوير الأوراق التجارية،

- اختلاس الأموال العمومية
- المتاجرة بالنقود

النصب والاحتيال المرتبيط بالمعاملات

- تدولته
- تزوير النقود وبطاقات التسديد
- التزوير الصناعي والفني
- انتصص عبر مقاهي الانترنت.
- وتضم المصلحة قسمين:
- فسم الاختلاس والفساد
- قسم النصب والتزوير
- تكنف مصنفة الاستعلامات والعلاقات 111- مصلحة الاستعلامات والعلاقات الخارجية
- كما تكلفة بمتابعة التعاون الدولمي في هذا بكاف الجرائم الاقتصادية والتجارية والمالية الذارجية بالبحث ومركزة المعلومات المتعلقة
- إيدن
- وتضم قسمين:
- فسم الاستعلامات
- قسم التعاون الدولى.
- بتطبيق هذا المرسوم الذي سينشر في الجريدة وانمواصلات ووزير المالية كل في ما يخصه ادة 1: يكسلف وزيسر الداخسلية والسبريد

وزارة المالية

الرسعية.

- 2004 يقضسي بمسنح نهائي لقطعية ارضدية فسي انو اكشوط لصالح جمعية الادخار من اجل توفير مرسوم رقم 2004- 063 صادر بتاريخ 18 يوليو سكن لايق لكل اسرة موريتانية (ATOIT). نصوص مختلفة
- موريستانية جمعيسة السسكن " ATOIT " الستي الادخسار مسن اجسل توفيس سسكن لاسق لكسل اسسرة المادة الاولى: يمنح بصفة نهاسة لصالح جمعية

- التحايل عنى الضراسي.
- الفسساد العمومسي السنفاهم غيسر
- (التواطو)
- المهن المنظمة،
- اختلاس الأمو ال العمومية المتاجرة بالنقود،
- الفساد والإرتشاء
- النصب و الإحتيال.
- تزوير النقود وبطاقات التسديد
- التزوير الصناعي والفنى

التلصص عبر مقاهي الانترنت -

- كماتقوم المديرية بمتابعة ملفات التعاون الدولي في هذا المجال.
- المادة 3: تضم المديرية ثلاث مصالح هي: ا- مصلحة التحقيقات المالية.
- 3 مصلحة الاستعلامات و العلاقات الخارجية 2- مصلحة قمع الجرائم المائية الكبرى
- مصلحة التحقيقات المالية:
- تكلف مصلحة التحقيقات المالية بالتحريات
- في المجالات التالية:
- الجرانم ذات الطابع الاقتصادي أو التجاري أو المنالي المرتبطة بالاجترام المتغصيص
- الجرائم المتعلقة بقانون الاعمال. أو المنظم (غسل الأموال).
- قسم الجرائع ذات الطبابع الاقتصادي وتضم المصلحة قسمين:
- قسم قانون الأعمال.

والعالي،

- ١١- مصلحة قمع الجرائم المالية الكبرى:
- تكلف مصلحة قمع الجرائم المالية الكبرى بالقيام بالتحريات المتعلقة بما يلي:

الرنيس: محمد فاضل ولد الشيخ سعد يوه .

مكلف بمهمة لدى وزارة الصيد والاقتصاد البحري

الاعضاء

الحاج جلدي بارو ممثلا عن وزارة الصيد والاقتصاد البحري

العقاري رقم 518 في دانرة اترارزة.

محمد فال ولد عبدي ممثلا عن وزارة تصيد والاقتصاد البحري

تيام جومبار، ممثلا عن وزارة المالية،

محمد يحي وند محمد المصطفى ممثلا عن وزارة الشوون الاقتصادية والتنمية،

بابى ولد احمد الهادي، ممثلا هن وزارة

والي داخلة انواذيبو، التجهيز والنقل.

مدير عام ميناء انواذيبو المستقل،

سيدي احمد لد عبيد ممثلا عن الاتحادية

محمد المامي ولد احمد يعقوب ممثلا عن الوطنية للصيد (فرع الصيد التقليدي)،

محمد لد بالل، ممثلا عن فرع الشحن الاتحارية الوطنية للصيد (فرع الصيد التقليدي)،

محمد ولد مسرماد، ممسئلا عن عمسال

بانو اديبو،

مؤسسة ميناء خليج الراحة،

بتنفيذ هذا المرسوم الندي ينشس في الجريدة المادة 2: يكلف وزير الصيد والاقتصاد البحري

الرسمية.

وزارة الصحة والسؤون الاجتماعية

مقرر رقم 457 صادر بتاريخ 66 ابريل 2004 المتضمن انشاء وحدة تنسيق قطاعية للكفاح ضد نصوص تنظيمية

> من 1 الى 378 و شلاف منشمات جماعية (مدرسة، ش.غ.ت قطساع توسسعة القسسيمة ب الستي تبسلغ مستشفى، سوق) الواقعة في المنطقة السكنية حي توفت شروط استثمار القطع الارضية المرقمة احتها الاجمالية 355872،50 م2 من السند

جمعية السكن "ATOIT" وتبغى الشوارع الاولى تخصص لقطع سكن فردية ومنشأت جماعية المادة 2: المساحة المشار اليها اعلاه في المادة ثلاثة تم منحها للجمعية وتسديد مبالغها من طف العموميسة والمسساحات الموجسودة فسي المخط العمر الي ملكا للدولة.

وستمانة وتسعة وستين الف وخمسة مانة اوقية اليه اعلاه الى مبلغ ماسة واربعة وخمسين مليون المادة 3: من اجل احتساب حقوق الند حيل ورسوم الاشهار العقاري، تم اعادة تقييم نمن المبلغ المد ال .(9) 154.669.500)

المادة 1: يكلف وزير المالية بتطبيق هذا المرسوم السذي نشسر فسي الجسريدة الرسسمية لسلجمهورية الاسلامية الموريتانية.

وزارة الصيد والاقتصاد البحري

2004 يتضمن تعيين رئيس واعضاء مجلس ادارة مرسوم رقم 2004- 064 صادر بتاريخ 18 يوليو نصوص مختلفة

موسسة ميناء خليج الراحة

رنيس واعضاء مجلس ادارة مؤسسة ميناء خليج المادة الاولى: يعين اعتبارا من 16 يونيو 2004، الراحة على النحو التالي:

الامراض المنتقلة عن طريق الجنس وغيروس مرض السيدا.

المادة الاولى: يتم الانشاء داخل قطاع الصحة و الشوون الاجتماعية لوحدة تنسيق قطاعية للكفاح ضد الامراض المنتقلة عن طريق الجنس وفيروس مرض السيدا.

المادة 2: تتبع وحدة التنسيق لديوان الوزير.

المادة 3: تعمل وحدة التنسيق القطاعية للكفاح ضد فيروس مرض السيدا تحت اشراف الوزير والمتعاون الوثيق مع جميع ادارات وموسسات الوزارة وتكلف بما يلى:

- المتابعة و الاشراف على متابعة الخطة القطاعية للصحة في ميدان الامراض المنتقلة عن طريق الجنس و السيدا
- تنسيق تنفيذ خطة العسل القطاعية وبهذا الخصوص تعد الوحدة معنية كلقانيا بالعرائض وتقارير النشطات الموجهة لها
- العمل على تدعيم القدرات الموسسة لللإدارات المركزية والادارات الجهوية للترقية الصحية والاجتماعية والموسسات العمومية والمنشأت الد. دَ
- تقديم الدعم للقطاعات الاخرى و المجتمع المدنسي فيما يتعلق بالخبرة و المعايير.
- العمل على تعبية المصادر من أجل تنفيذ انشطة الخطة القطاعية
 - القيام بسكرتارية للجنة القطاعية للصحة
- ضمان الارتباط مع الامانية التنفيذية لمكافحية السيدا

- القيام بسكرتاريا الاجتماعات للجنة التسيير الاستراتيجي للكفاح ضد الامراض المنتقلة علن طريق انجنس والسيدا
- جمع ونشر المعلومات والوشائق المتعلقة بالسيدا داخل وخارج القطاع.

المادة 4: يعين منسق الوحدة القطاعية للكفاح ضد فيروس مرض السيدا بمقرر صادر عن وزير الصحة والشوون الاجتماعية، ويمارس وظائفة تحت سلطة الامين العام ويمكن ان يساعد في تأدية مهامه من طرف لجان متخصصة، ويتم تحديد تشكلة هذه اللجان بواسطة مذكرة عمل صادرة عن الامين العام.

المادة 5: يقع تنفيذ الانشطة المخططة ومتابعتها طبقا للبرنامج المتعدد القطاعات في الكفاح ضد السيدا وذنك طبقا لاجراءات التسيير المعتمدة من طرف ادارة تسيير الاستثمارات وخاصة في ما يتعلق بارصدة الوكالة الدولية للتنمية والبنك الافريقي للتنمية.

المادة 6: تلغى كافة الترتيبات السابقة والمنافية لهذا المقرر.

المادة 7: يكلف الامين العام لوزارة الصحة والشوون الاجتماعية بتنفيذ هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

نصوص مختلفة

مرسوم رقم 2004- 062) صادر بتاريخ 18 يوليو 2004 يتضمن تعيين رئيس واعضاء مجلس ادارة مركز الاستطباب بنواذيبو.

المادة الاولى: يستم تعيين رئيس و اعضاء مجلس مركز الاستطباب بنو اذيبو لمدة ثلاثة سنوات على النحو التالى:

الرنيس:

- محمد يحي ولد حي مستشار الوزير الاول.

الاعضاء:

- مختار فال ولد محمدو مستشار قانوني، ممثل عن وزارة الصحة والشوون الاجتماعية.
- لي محمدو تيجاني مستشار فني، ممثل عن وزارة الشوون الاقتصادية والتنمية
- محمد ولد سيد احمد امين الخزينة الجهوي بنو اذيبو ا ممثل عن وزار المالية،
 - ١. اسلمو ولد خليف، مدير الطب الاستشفائي
- د. صريم تقله منت احمدو، مديرة الصيدلة والمخابر
- ابوبكر ولد خورو، الوالي المساعد المكلفة بالشوون الاجتماعية بولاية داخلة نواذيبو
- د.خطري لد الشبيعة المدير الجهوي للترقية الصحية والاجتماعية بداخلة نوانيبو.
 - محمد ولد اشريف، عمدة بلدية انواذيبو
- ابر اهيم ولد بيداها، ممثل عن المنظمات الغير حكومية المحلية (انواذيبو) العاملة في مجال الصحة.
- د. الحسن ولد محمدو، ممثل عن سلك الاطباء بالمركز الاستشفائي بانواذيبو
- فاطمة منت ديه، ممثلة عن السلك شبه الطبي بالمركز الاستشفائي بانواذيبو
- د. بوكم اوسمان، ممثل عن الهيئة الوطنية للأطباء والصيادلة وجراحي الاسنان
- محمد محمود لد سعيد، ممثل عن الهيئة الوطنية لمهن الصحة

المادة 2: يكلف وزير الصحة والشوون الاجتماعية بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

وزارة الثقافة والشباب والرياض

نصوص مختلفة

مرسوم رقم 2004- 665 صادر بتاريخ 18 يوليو 2004 يقضي بتعيين رئيس واعضاء مجلس ادارة المعهد الموريتاني للبحث العلمي.

المادة الاولى: يعين ربيس واعضاء مجلس ادارة المعهد الموريتاني للبحث العلمي على النحو التالي: الرنيس:

د. عبد الله ولد بنحميده الامين العام لوزار ةالثقافة والشباب الرياضة

الاعضاء:

- سيد المختار ولد احمد طالب، مدير التخطيط الدر اسات، مسئل ليوزارة التقافة والتسباب والرياضة
- الجيد لد عبدي، مستشار، ممثل لوزارة الثقافة والشباب والرياضة
- سيدي عبد الله ولد محبوبي، مدير البحث العلمي والاكاديمي، ممثل عن لوزارة التهذيب الوطني
- الباشا ولد حامد، رئيس مصلحة الترجمة والتوثيق، ممثل لوزارة المالية
- محمدو ولد دحان، رئيس مصلحة النفقات، ممثل لوزارة الشوون الاقتصادية والتنمية
- المصطفى ولد السيد، رئيس مصلحة التوثيق، ممثل للوزارة المكلفة بمد بة الامية وبالتوجيه الاسلامي والتعليم الاصلي
- احمد ولد محمد يحي، رئيس قسم المخطوطات،
 ممثل للباحثين في المعهد
- محمد ولد محمد الطفيل، رئيس خلية ميكروفيلم، ممثل للعمال الفنيين و الاداريين في المعهد المادة 2: تلغى كافة الترتيبات السابقة المخالفة

المادة 3: يكلف وزير الثقافة والشباب والرياضة بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

١٧ - إعلانات

وصل رقم 008 صادر بتاريخ 25 يناير 2004 بالاعلان عن جمعية تسمى: منظمة التضمان لرعاية وتأهيل الأطفال.

. يسلم وزير الداخلية والبريد والمواصلات السيد كابه ولد اعليوه بواسطة هذه الوثيقة للاشخاص المعنيين أدناه وصلا بالاعلان عن الجمعية المذكورة اعلاه.

تخضع هذه الجمعية للقانون رقم 098.64 الصادر بستاريخ 09 يونيسو 1964 ونصوصه اللاحقية وخصوصا القانون رقم 07.73 الصادر بتاريخ 23 يناير 1973 والقانون رقم 157.73 الصادر بتاريخ 20 يوليو 1973.

يتعهد مسوولوا الجمعية المذكورة باعطاء الوصل الحالي الدعاية الستي توجبها القوانين والانظمة النافذة وخصوصا القيام بنشره في الجريدة الرسمية وفقا لمقتضيات المادة 12 من القانون رقم 8.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 المتعلق بالجمعيات يجب أن يصرح لوزارة الداخلية في غضون ثلاثة أشهر بكل التعديلات المدخلة على النظام الاساسي للجمعية المذكورة وبكل تغيير في إدارتها وذلك حسب مقتضيات المادة 14 من القانون رقم حسب مقتضيات المادة 14 من القانون رقم بالجمعيات.

اهداف الجمعية: اجتماعية

مقر الجمعية : بومديد

مدة صلاحية الجمعية : غير محدودة

تشكلة الهيئة التنفيذية:

الرئيس: محفوظ ولدالدده

الأمين العام: جمال ولد عبد الله

أمين المالية: الحافظ ولد محمد الامين.

صل رقم 0177 صادر بتاريخ 20 يونيو 2004 بالاعلان عن جمعية تسمى: المنظمة الوطنية لمساعد اليتامى و المعوزين.

يسلم وزير الداخلية والبريد والمواصلات السيد كابه ولد اعليوه بواسطة هذه الوثيقة للاشخاص

المعنيين ادناه وصلا بالاعلان عن الجمعية المذكور؟ اعلاد.

تخضع هذه الجمعية للقانون رقم 098.64 الصادر بستاريخ (۱) يونيسو 1964 ونصوصسه اللاحقسة وخصوصا القانون رقم 007.73 الصادر بتاريخ 23 يناير 1973 الصادر بتاريخ 20 يوليو 1973

يتعهد مسوولوا الجمعية المذكورة باعطاء الوصل الحالي الدعاية الستي توجبها القوانين والانظمة النافذة وخصوصا القيام بنشره في الجريدة الرسمية وفقا لمقتضيات المادة 12 من القانون رقم 69.64 الصادر بتاريخ و() يونيو 1964 المتعلق بالجمعيات يجب أن يصرح لوزارة الداخلية في غضون ثلاثة أشهر بكل التعديلات المدخلة على النظام الاساسي للجمعية المذكورة وبكل تغيير في ادارتها وذلك للجمعية المذكورة وبكل تغيير في ادارتها وذلك حسب مقتضيات المادة 14 من القانون رقم 198.64 المتعلق بالجمعيات.

اهداف الجمعية: تنموية

مقر الجمعية: لعيون

مدة صلاحية الجمعية: غير محدودة

تشكلة الهيئة التنفيذية:

الرئيس: السالم ولد محمد المصطف الأمين العام: يب ولد لبات

أمين المالية: محمد فاضل ولد محمد المصطف.

وصل رقم 2150 صادر بتاريخ 12 يوليو 2004 بالاعلان عن جمعية تسمى: الجمعية الموريتانية لاستنصال الجهل.

يسلم وزير الداخلية والبريد والمواصلات السيد كابه ولد اعليوه بواسطة هذه الوثيقة للاشخاص المعنيين ادناه وصلا بالاعلان عن الجمعية المذكورة اعلاه.

تخضع هذه الجمعية للقانون رقم 098.64 الصادر بستاريخ 0) يونيو 1964 ونصوصه اللاحقة وخصوصا القانون رقم 007.73 الصادر بتاريخ 23 يناير 1973 والقانون رقم 157.73 الصادر بتاريخ 02 يوليو 1973

يتعهد مسوولوا الجمعية المذكورة باعطاء الوصل الحالي الدعاية التي توجبها القوانين والأنظمة النافذة وخصوصا القيام بنشره في الجريدة الرسمية مدة صلاحية الجمعية : غير الربيس: السالك ولد احمد شريف تكله الهيبة التنفيذية.

الامين العاد: محمد محمود ولد سيد أحمد

امين المالية : الناجي ولد محمد يحي

9 4

نحن الاستاذ/محمد الامين ولد سيد محمد عدل منفذ بانو اذبيو بناء على طلب من الاستاذ أحمد ولد محمد بناريخ 20/4/08 عن رئيس الغرفة التجارية 04/23 بستاريخ 20/4/06/2 و القاضمي بالحجز التَـنفيذي عـلى باخـرة ''صـونت'' وبيعهـا بـا لمـزاد البجر و المستخذة من مكتبه موطئا مختارا لها و الهادف ألى تُستفيذ الأمسر رقيع 20/4/76 الصسادر بمحكمة الولاية بانواذيبو القاضي بتتفيذ الحكم رقم المسالك نيابة عن موسسة المساعدة و الإلقاذ فيو

يَعَلَىٰ. الحجز التنفيذي المعد بتاريخ 30/408/30 من مكتبناً . يتنفيذا للامر رقع 7/400 المذكور ونظرا لمضر

المادة 138 عن في بال عمسلا باحكمام المسادة 6 مسن قي ١٠م . ت ١٠٠ و

لهذه الاسباب

فائنًا نعلن عن بيع بالمزاد العلني للسفينة (صوئت) ラブ الممثوكة نشركة" اوسيان واي" ذات الغصائص

الطول=100.25 م

العرض:00'7

الصنف : مزودة .

TJB234 = 2.3

الجنسية : مالطا

الراسية في ميناء انواذيبو .

نقدا أو بصك مصرفي مصدق. ونعلن إن السمر الافتتاحي للمزايدة هو 40 240] 131 أوقية ،أما شروط البيع فهي دفع ثمن البيع

كما نعل عن أن تاريخ البيع بالمزاد العلني سيتم في باتواذيبيو ينوم 10/01//10/2 على تصام الساعة العاشر صباحا . جلسسة تعقد فسي قاعسة جلسسات محكمسة الولإيسة

الصادر بتاريخ 90 يونيو 1964 المتعلق بالجمعيات 49.860 المسائد بالريق 60 يوليو 4961 المتعلق اشبهر بكل التعديلات المدخثة عثى انفظاء الإساسي بجب ان يصرح ثوزارة الداخنية في غضون ثلاثه لجمعية المذكسورة وبكل تغيير فسي ادارتها وذئث فقا لمقتضيات المادة 12 من القانون رفع 64.801 ب مقتضبات المسادة 14 مسن القسانون رقب

مقر الجمعية : انو اكشوط اهداف الجمعية : نقافية

مدة صلاحية.الجمعية : غير تشكلة انهيبة التنفيذية: محدودة

الأمينة العامة: حرية بنت عثمان الربيس: سيد المصطف ولد محمد

أمين المالية : محمدو ولد سيد أحمد

وصبل رقع 150 صيادر بيتاريخ 06 يونيو 2004 بالاعلان عن جمعية تسمى: رتبطة بوكادوم لنشر

ولسد اعليوه بواسطة هذه الوئيقة للاشخاص العنم الدفاظ على يسلع وزير الداخلية والبريد والمواصلات السيد كابه المعنيين ادناه وصلا بالإعلان عن الجمعية المذكورة رايباً إ

يناير 1973 والقانون رقع 7.73 الصادر بتاريخ تخضع هذه الجمعية للقانون رقم 6.804 الصادر 1973 22 202 خصوصا القانون رقع 007.73 الصادر بتاريخ 23 كاريخ 90 يونيسو 1964 ونصوصك اللاحقة

وفقا لمقتضيات المادة 12 من القانون رقع 64.64 الصادر بتاريخ 90 يونيو 1964 المتعلق بالجمعيات يجب ان يصـر ح لوزارة الداخلية في غضون ثلاثة أشهر بكل التعذيلات المدخلة على النظام الإساسي للجمعية المذكورة وبكل تغيير في إدارتها وذلك 69.8.64 الصادر بتاريخ 19 يونيو 1964 المتعلق يتعهد مسوولوا الجمعية المذكورة بإعطاء الوصل المسالي الدعايسة الستي توجبها القوانيين والانظمسة النافذة وخصوصا القيام بنشره في الجريدة الرسمية ب مقتضيات المسادة 14 مسن القسانون رقيع

اهداف الجمعية : تنمية مقر الجمعية : بوكادوم

اعــــــــــــــــــــــــــــــــــــ	نشرة نصف شهرية تصدر يومي 15 و 30. من كل شهر	الإشتراكـــات وشـــراء الأعـــداد
	للإشتراكات وشراء الأعداد.	
تقدم الإعلانات لمصلحة الجريد	الرجاء الاتصال بمديرية نشر الجرائد الرسمية	الاشتراكات العادية
الرسمية	ص ب 188 ، نواکشوط - موریتانیا	اشتراك مباشر: (١٥٥) أوقية
	تتم الشراءات وجوبا عينا أو عن طريق صك او تحويل	الدول المغاربية: (١(١)١) أوقية
لا تتحمل الإدارة أية مسوولية في م	مصرفي.	الدول الخارجية: (٥٥٥) أوقية
يتعلق بمضمون الإعلانات	رقم الحساب البريدي 391	شراء الأعداد:
	نو اکشوط	ثمن النسخة: (200 اقية
لجمسة والنشسر	رية العامة للتشريع والت	نشسر المديا
	الوزارة الاولى	